وعن المستورد- أنّ النّبيّ ﷺ قال: «من أكل برجل مسلم أكلة فإنّ الله يطعمه مثلها من جهنّم، ومن كسي ثوبًا برجل مسلم فإنّ الله يكسوه مثله من جهنّم، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فإنّ الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة» «صحيح الجامع» (٦٠٨٣).

قال الهروي: «مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ) أَيْ: بِسَبَبِ غَيْبَتِهِ أَوْ قَذْفِهِ أَوْ وُقُوعِهِ فِي عِرْضِهِ أَوْ بِتَعَرُّضِهِ لَهُ بِالْأَذِيَّةِ عِنْدَ مَنْ يُعَادِيهِ

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

أقوال السلف والعلماء في ذم الغيبة

قال ابن عبّاس: (اذكر أخاك إذا غاب عنك بما تحب أن يذكرك به، ودَع منه ما تُحِبُّ أن يَدَع منك).

وعن عمرو بن العاص- أنّه مرّ على بغل ميّت فقال لبعض أصحابه: (لأن يأكل الرّجل من هذا حتّى يملأ بطنه خير له من أن يأكل لحم رجل مسلم).

وعن يحيى بن الحصين عن طارق قال: (دار بين سعد بن أبي وقاصٍ وبين خالد بن الوليد كلامٌ، فذهب رجلٌ ليقع في خالدٍ عند سعدٍ، فقال سعدٌ: مه إن ما بيننا لم يبلغ ديننا. أي عداوةٌ وشرٌ)

ومرَّ ابن سيرين بقوم، فقام إليه رجل منهم فقال: أبا بكر، إنّا قد نِلْنا منك فحَلِّلنا؟ فقال: (إني لا أحِلّ لك ما حَرّم اللهّ عليك. فأمّا ما كان إليَّ فهو لكم)

وقال ابن المبارك: (لو كنت مغتابًا أحدًا لاغتبت والديّ لأنهما أحق بحسناتي)

وقال البخاري: (ما اغتبت أحدًا منذ علمت أن الغيبة حرام) .

وعن مجاهد في قوله تعالى: وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ قال: (الّذي يأكل لحوم النّاس، واللّمزة: الطّعّان)

حكم الغيبة

قال ابن كثير: (والغيبة محرمة بالإجماع، ولا يستثنى من ذلك، إلا ما رجحت مصلحة، كما في الجرح والتعديل والنصيحة). وقد جعلها من أوتي جوامع الكلم عديلة غصب المال، وقتل النفس بقوله ﷺ «كل المسلم على المسلم حرام، دمه وماله وعرضه» رواه مسلم (٢٥٦٤).

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

حكم سماع الغيبة

إن سماع الغيبة والاستماع إليها لا تجوز، فقائل الغيبة وسامعها في الإثم سواء.

عن أبي وائل، أن عمر، قال: (ما يمنعكم إذا رأيتم السفيه يخرق أعراض الناس أن تعربوا عليه؟ قالوا: نخاف لسانه قال: ذاك أدنى أن لا تكونوا شهداء)

رواه ابن أبي الدنيا في ذم «الغيبة والنميمة» (ص٣٣).

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

التوبة من الغيبة

تكون التوبة من الغيبة بالاستغفار والندم، والاستحلال من الذي اغتيب.

فهذا الذنب يتضمن حقين: حق لله، وحق للآدمي، فالتوبة منه بتحلل الآدمي لأجل حقه، والندم فيما بينه وبين الله لأجل حقه .. وأن يذكر المغتاب والمقذوف في مواضع غيبته وقذفه بضد ما ذكره من الغيبة، فيبدل غيبته بمدحه والثناء عليه وذكر محاسنه، وقذفه بذكر عفته، ويستغفر له بقدر ما اغتابه.

وقال الحسن: كفيه الاستغفار دون الاستحلال. وقال مجاهد: كفارة أكلك لحم أخيك أن تثني عليه وتدعو له بخير.

خَيرُ أُمَّة

الغيبة

الغيبة

معنى الغيبة لغة:

الغيبة، بِفَتْح الْغَيْن: كل مَا غَابَ عَن الْعُيُون سَوَاء كَانَ محصلًا فِي الْقُلُوب أَو غير مُحَصل.

«عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (٨/ ٢٠٨).

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

معنى الغيبة اصطلاحًا:

قال ابن التين: (الغيبة ذكر المرء بما يكرهه بظهر الغيب).

«فتح الباري» لابن حجر (١٠/ ٤٦٩).

وعرفها الجوهري بقوله: (أن يتكلم خلف إنسانٍ مستور بما يَغُمُّه لو سمعه. فإن كان صدقًا سُمِّيَ غيبَةً، وإن كان كذبًا سمِّي بُهتانًا). «الصحاح في اللغة» للجوهري (١/ ١٩٦).

وقال زين الدين المناوي: (هي ذكر العيب بظهر الغيب بلفظ أو إشارة أو محاكاة).(١) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» للعيني (٨/ ٢٠٨). «فيض القدير شرح الجامع الصغير» لزين الدين المناوي (٣/ ١٦٦).

الفرق بين الغيبة وبعض الصفات

الفرق بين الغيبة والإفك والبهتان:

قال الحسن: (الغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى: الغيبة والإفك والبهتان:

فأما الغيبة فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه.

وأما الإفك فأن تقول فيه ما بلغك عنه.

وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه)

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي (١٦/ ٣٣٥).

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

الفرق بين الغيبة والنميمة والغمز واللمز:

- أن الغيبة ذكر الإنسان بما يكره لما فيها من مفسدة الأعراض.
- والنميمة أن ينقل إليه عن غيره أنه يتعرض لأذاه لما فيها من مفسدة إلقاء البغضاء بين الناس، ويستثنى منها أن فلانًا يقصد قتلك في موضع كذا أو يأخذ مالك في وقت كذا ونحو ذلك لأنه من النصيحة الواجبة كما تقدم في الغيبة.
- والغمز أن تعيب الإنسان بحضوره.
- واللمز بغيبته وقيل بالعكس)

«الذخيرة» للقرافي (ص٢٤١).

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

ذم الغيبة في القرآن الكريم والسنة النبوية

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ} [الحجرات:١٢].

قال الشوكاني: فهذا نهي قرآني عن الغيبة مع إيراد مثل لذلك يزيده شدة وتغليظًا، ويوقع في النفوس من الكراهة والاستقذار لما فيه ما لا يقادر قدره، فإن أكل لحم الإنسان من أعظم ما يستقذره بنو آدم جبلة وطبعًا، ولو كان كافرًا أو عدوًا مكافحًا، فكيف إذا كان أخًا في النسب أو في الدين؟ فإن الكراهة تتضاعف بذلك، ويزداد الاستقذار فكيف إذا كان ميتًا؟! فإن لحم ما يستطاب ويحل أكله يصير مستقذرًا بالموت، لا يشتهيه الطبع، ولا تقبله النفس، وبهذا يعرف ما في هذه الآية من المبالغة في تحريم الغيبة، بعد النهي الصريح عن ذلك

«الفتح الرباني» للشوكاني (١١/ ٥٥٦٧ - ٥٥٦٨)

وقال تعالى: {وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ} [الهمزة:١].

قال مقاتل بن سليمان: (وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ يعني الطعان المغتاب الذي إذا غاب عنه الرجل اغتابه من خلفه)

«تفسير مقاتل بن سليمان» (٤/ ٨٣٧).

وقال تعالى:{وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولًا} [الإسراء:٣٦].

-- -- -- -- -- -- -- -- -- --

ذم الغيبة والنهي عنها من السنة:

عن ابنُ عَبَّاسٍ رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا أنه قال: «مَرَّ النبيُّ ﷺ عَلى قَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ وَما يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ثمَّ قَالَ بَلى أما أَحَدُهُمَا فَكانَ يَسْعَى بِالنَّمِيمَةِ وَأَمَّا الآخَرُ فَكانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ. قَالَ ثُمَّ أَخَذَ عُودا رَطْبا فكَسَرَهُ باثْنَتَيْنِ ثُمَّ غَرَزَ كلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَبْرٍ ثُمَّ قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا ..»

رواه البخاري (٦٠٥٢)، ومسلم (٢٩٢).

وعن عائشة قالت: قلت للنبي ﷺ: حسبك من صفية كذا وكذا، فقال ﷺ: «لقد قلتِ كلمة لو مزجت بماء البحر لمزجته» «صحيح الترغيب» (٢٨٣٤)